رأي شرعي في مسألة التدخيـــــــن

بعـــد حمد الله والصلاة والسلام على رسوله محمد صلى الله عليه وسلم
الدخان يحرم شربه وزراعته والاتجار به وذلك للأسباب التالية :

1- **الضرر البدني** : فقد ثبت من خلال تقارير طبية كثيرة لعلماء مسلمين متخصصين في المجال الطبي أن التدخين ضار بالصحة إذ يسبب حدوث سرطانات كثيرة أهمها سرطان الرئة وسرطان الحنجرة وسرطان الفم وسرطان المرئ الخ ، ويسبب أمراضاً كثيرة في القلب والأوعية الدموية كالجلطة وتصلب الشرايين التاجية والطرفية ، ويسبب أمراضاً كثيرة في الرئتين ، وقد ثبت علمياً أن أضرار التدخين لا تصيب المدخن وحده وإنما قد يصاب بها أبرياء يقطنون معه أو يخالطونه كالزوجة والأولاد وزملاء العمل ، وقد يصاب بها الجنين في بطن أمه إذا كانت المرأة مدخنة .
ولا شك أن القرآن ينهانا عن إلحاق الأذى بأنفسنا حين يقول { ولا تلقوا بأيدكم إلى التهلكة } ويقول أيضاً { ولا تقتلوا أنفسكم } كما أن الرسول صلى الله عليه وسلم ينهى المسلم عن إيذاء الآخرين بالرائحة فقد ورد مرفوعاً{من أكل ثوماً أو بصلا فليعتزلنا وليعتزل مسجدنا وليقعد في بيته } ولا شك أن رائحة الدخان أشد أذى منهما

2- **الضرر المادي** : وهو الذي يتمثل في المال الذي ينفق لشراء الدخان فهو ولا شك مال كان الأولى أن ينفق فيما يعود على الجسم بالنفع والخير ، وإنفاقه في شراء الدخان تبذير للمال وإضاعة له على غير وجه حق وهو ما نهى عنه القرآن الكريم حين قال {ولا تبذر تبذيراً إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين } وسيسأل العبد عن ماله فيما أنفقه كما أخبرنا الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم ويتبين حجم الضرر في هذا الجانب في مقدار المال الذي ينفق على مستوى الأمم والشعوب وهو يمكن أن يخلق تنمية جيدة لمات الآلاف من الفقراء ونظرة بسيطة على حجم الواردات والمصنوعات من الدخان توضح هذا الضرر الذي نقصده .

3- **ضرر الاستعباد** : وهو أمر نفسي يراد به أن المدخن يصبح عبداً لهذه العادة لا يستطيع أن يتخلص منها بسهولة حتى لو تبين له ضررها عليه ، وينفق عليها حتى وإن كانت أسرته في حاجة إلى ضرورات ، فالإنسان في هذه الحالة فقد حريته واضطربت أعصابه واختلت موازينه العقلية بسبب ما يسمى بالإدمان .
ونذكر هنا بما ذكره العلماء من وجوب المحافظة على الضرورات الخمس الدين والنفس والعقل والنسل والمال ، ولا شك أن مدمن شرب الدخان أو من يساعده على ذلك من زارع وصانع وتاجر يتعاونون جميعاً على تدمير هذه الخمس وهو ما يتعارض مع أحكام الإسلام ورسالته .
بقى أن نشير إلى أن كثيراً من فقهاء المالكية والأحناف والشافعية والحنابلة قد حرموا الدخان شرباً وزراعة وصناعة وتجارة ، وقد صدرت فتاوي معاصرة بتحريمه من عدد من المجامع الفقهية والعلماء الثقاة .

د. عمر مولود عبد الحميد

رئيس اللجنة الاستشارية العلمية